

عقد ايجار شقة مفروشة

أنه في يوم الموافق / /

تم تحرير هذا العقد بين كل من :

١- السيد/ الجنسية مقيم برقم

قسم محافظة

يحمل بطاقة عائلية رقم

سجل مدني

(طرف أول)

٢- السيد/ الجنسية مقيم برقم

قسم محافظة

يحمل بطاقة عائلية رقم

سجل مدني

(طرف ثان)

يقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد واتفاقهما على ما يلي :

(البند الاول) يؤجر الطرف الاول للطرف الثانى الشقة المفروشة رقم

الكائنة بالعقار رقم والمكونة من " ثلاث حجرات نوم وحجرة

سفرة وانترية ومطبخ جميعها مفروشة بالمنقولات الواردة بنهاية هذا العقد "

(البند الثانى) يقر الطرف الثانى بأنه عاين العين المؤجرة وما بها من منقولات

فوجدتها بحالة جيدة وجميعها صالح للاستعمال ولا يحتاج شئ منها لاية صيانة

.

(البند الثالث) تسلم الطرف الثانى العين المؤجرة بمنقولاتها بتاريخ اليوم وذلك

على سبيل الامانة لاستعمالها فى الغرض الذى خصصت له العين ويلتزم

بردها فى نهاية المدة المتفق عليها بحالتها المبينة بالبند الثانى والا كان مسئولا عن ذلك مدنيا فى حالة التلف او سوء الاستعمال ، وجنائيا فى حالة اختلاس شئ منها ، وفى هذه الحالة يكون للطرف الاول حبس التأمين كتعويض فضلا عن رجوعه على الطرف الثانى بدعوى لتكملة التعويض اجبر ما ناله من ضرر ما لم يتم التصالح بينهما على تقدير ذلك .

(البند الرابع) الغرض من الايجار هو سكنى الطرف الثانى واسرته ولا يجوز تغيير هذا الغرض لاي سبب من الاسباب او اجراء اى تعديل بالعين والا اعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجة الى تنبيه او انذار او اى اجراء آخر .

(البند الخامس) لا يجوز للطرف الثانى ادخال اية منقولات بالعين المؤجرة أو اخراج اية منقولات منها والا اعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجة الى تنبيه او انذار او اى اجراء آخر .

(البند السادس) تم هذا الايجار لقاء اجرة شهرية قدرها فقط يلتزم الطرف الثانى بالوفاء بها حتى اليوم الثالث من كل شهر بموطن الطرف الاول المبين بهذا العقد ، وفى حالة الاخلال بهذا الالتزام يعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجة الى تنبيه او انذار او اى اجراء آخر .

(البند السابع) اثبات الوفاة بالاجرة يكون بموجب اىصال موقع عليه من الطرف الاول .

(البند الثامن) يقر السيد /..... بأنه يكفل الطرف الثانى فى كافة الالتزامات المترتبة على هذا العقد على وجه التضامن .

(البند التاسع) دفع الطرف الثانى للطرف الاول بمجلس هذا العقد مبلغ فقط على سبيل التأمين ، على أن يرد فى نهاية العقد اذا

ما قام الطرف الثانى بالوفاء بالتزاماته والا كان للطرف الاول الحق فى حبسه
لاقتضاء حقه منه .

(البند العاشر) مدة هذا العقد..... " ستة أشهر مثلا " يترتب على انقضائها
فى / / انتهاء العقد بحكم القانون دون حاجة لتنبيه بالاخلاء

(البند الحادى عشر) فى حالة اخلال الطرف الثانى بتنفيذ التزامه بالاخلاء يلتزم
بدفع مبلغفقط..... عن كل يوم تأخير الى أن يتم تنفيذه رضاء أو
قضاء .

(البند الثانى عشر) يلتزم الطرف الثانى بقيمة استهلاك المياه والانارة اعتبارا من
اليوم كما يلتزم بقيمة اشتراك التليفون عن مدة العقد فضلا عن قيمة المكالمات
الزائدة خلالها .

(البند الثالث عشر) " اختيارى" يقر الطرف الثانى انه تسلم الحجرة المجاورة
لدورة المياه مغلقة وبها باقى منقولات الطرف الاول تقدر قيمتها بمبلغ
..... فقط ويتعهد بالمحافظة عليها .

(البند الرابع عشر) لا يجوز للطرف الثانى التنازل عن الايجار او التأجير من
الباطن والا اعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجة الى تنبيه او انذار
أو أى اجراء آخر ، ويكون للطرف الاول الرجوع عليه بالاجرة المستحقة عن
باقى مدة العقد .

(البند الخامس عشر) تختص محاكم بنظر ما قد ينشعب عن هذا العقد من منازعات ويعتبر عنوان كل من طرفيه والكفيل المبين به موطننا مختارا في هذا الصدد ، ويلتزم الطرف الاول باخطار الحى فى هذا الايجار .

(البند السادس عشر) حرر هذا العقد من ثلاث نسخ ، لكل طرف نسخة .
(الطرف الاول) (الطرف الثانى)